

Distr.  
GENERAL

ICCD/COP(8)/13  
12 July 2007

ARABIC  
Original: ENGLISH

## اتفاقية مكافحة التصحّر



مؤتمر الأطراف  
الدورة الثامنة

مدريد، ٣-١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت  
الترتيبات الخاصة بوحدات التنسيق الإقليمية

### الترتيبات الخاصة بوحدات التنسيق الإقليمية

#### مذكرة من الأمانة\*

##### موجز

١- أنشأ مؤتمر الأطراف بمقره ١١/م أ-٧ فريقاً مفتوح العضوية لاستعراض التقارير والمعلومات المتاحة الواردة من الأطراف وغيرها من الكيانات، والتقدم بتوصيات إلى الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف بشأن خيارات التنسيق الإقليمي المتسمة بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة، وخاصة بشأن كيفية استخدام وحدات التنسيق الإقليمي (RCUs) القائمة وغيرها من الكيانات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة أفضل استخدام.

٢- وتتضمن هذه الوثيقة توصيات الفريق المفتوح العضوية.

٣- وقد يرغب المؤتمر في اتخاذ مقرر في دورته الثامنة بشأن دور وحدات التنسيق الإقليمي وما يتصل بها من ترتيبات مؤسسية وترتيبات خاصة بالميزانية، آخذاً في اعتباره أيضاً التوصيات ذات الصلة الواردة في مشروع الخطة وإطار العمل الاستراتيجيين لمدة ١٠ أعوام لتعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

\* تأخر تقديم هذه الوثيقة لضيق الفترة الزمنية المتاحة بين الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية والدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف.

## المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
٣	٤-١ ..... معلومات أساسية..... أولاً-
٣	١٣-٥ ..... توصيات الفريق المفتوح العضوية..... ثانياً-
٣	١٠-٥ ..... ألف- مقدمة
٤	١١ ..... باء- عناصر مُستمدة من مقررات سابقة بشأن وحدات التنسيق الإقليمية
	جيم- وحدات التنسيق الإقليمية في إطار مشروع الخطة وإطار العمل الاستراتيجيين لمدة ١٠ أعوام وفي إطار تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم
٥	١٣-١٢ ..... المتحددة لمكافحة التصحر.....

## أولاً - معلومات أساسية

- ١ - موضوع وحدات التنسيق الإقليمية بند عالق منذ الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف وقد أحرز تقدم بخصوص هذه المسألة في دورتي مؤتمر الأطراف السادسة والسابعة، غير أنه لم يُتخذ بعد أي قرار نهائي بشأنها.
- ٢ - وقرر مؤتمر الأطراف في مقرره ١١/م أ- ٧ إنشاء فريق مفتوح العضوية لاستعراض التقارير والمعلومات المتاحة الواردة من الأطراف وغيرها من الكيانات، والتقدم بتوصيات إلى الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف بشأن خيارات التنسيق الإقليمي المتسمة بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة، وخاصة بشأن كيفية استخدام وحدات التنسيق الإقليمي القائمة وغيرها من الكيانات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة أفضل استخدام، واتخاذ مقرر في دورة المؤتمر الثامنة بشأن دور وحدات التنسيق الإقليمي وما يتصل بها من ترتيبات مؤسسية وترتيبات خاصة بالميزانية.
- ٣ - وعملاً بالفقرة ٥ من نفس المقرر، وبتوجيه من رئيس مؤتمر الأطراف، استعرض الفريق المفتوح العضوية في أحد اجتماعاته التقارير والمعلومات المتاحة عن هذه المسألة. وترد توصيات الفريق في الفرع أدناه من هذه الوثيقة لكي ينظر فيها المؤتمر.
- ٤ - وقد ترغب الأطراف في اتخاذ مقرر في دورة المؤتمر الثامنة بشأن الترتيبات الخاصة بوحدات التنسيق الإقليمية.

## ثانياً - توصيات الفريق المفتوح العضوية

### ألف - مقدمة

- ٥ - يدعو الطابع المتعدد القطاعات والشامل لموضوع مكافحة التصحر إلى إنشاء آليات تنسيق رامية إلى تنفيذ أحكام الاتفاقية تنفيذاً كاملاً على الأصعدة الوطني ودون الإقليمي والإقليمي.
- ٦ - وسلّم المؤتمر في المناقشات التي أجراها سابقاً بشأن الترتيبات الخاصة بوحدات التنسيق الإقليمي، بأهمية إيجاد مرافق دعم كافية، عند اللزوم، لتقديم الدعم لبرامج العمل على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي.
- ٧ - ويؤكد الفريق المفتوح العضوية الاتجاه العام في منظومة الأمم المتحدة، بما فيها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، صوب إضفاء طابع اللامركزية على برامج المساعدة التقنية والمساعدة الإنمائية ضمن إطار تعاون إقليمي مبني على احتياجات مشتركة وظروف ثقافية وجغرافية متشابهة - أي اتجاه يفسح المجال أمام تنفيذ الاتفاقية على نحو أكثر فعالية.
- ٨ - وقد ذكر تقرير فريق الأمين العام رفيع المستوى، المعني بالاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مجالات التنمية والمساعدة الإنسانية والبيئة، والمعنون "توحيد الأداء" (Delivering as One)، أن الأنشطة التي تضطلع بها بعض مؤسسات الأمم المتحدة تؤكد الحقيقة القائلة إن المكاتب اللامركزية ومكاتب التمثيل الإقليمي تسهم في توثيق عرى التعاون بين الوكالات والبلدان المستفيدة.

٩- وتشدد مرفقات الاتفاقية الخاصة بالتنفيذ على الصعيد الإقليمي على ضرورة التعاون الإقليمي، وخصوصاً في إطار برامج العمل الإقليمية.

١٠- ولقد تم التسليم في هذا السياق بوحدة التنسيق الإقليمي على أنها خيار يمكن أن يساعد الأطراف من الأقاليم النامية المتأثرة على الوفاء بما تعهدت به من التزامات بموجب الاتفاقية، بما في ذلك إنشاء وتنفيذ شبكات برامج مواضيعية، كما تم التسليم بأن التعاون الإقليمي يمكن أن يختلط باختلاف الظروف الخاصة بكل منطقة.

#### باء- عناصر مُستمددة من مقررات سابقة بشأن وحدات التنسيق الإقليمية

١١- اتخذ مؤتمر الأطراف عدداً من المقررات بشأن التنسيق الإقليمي، أخذها الفريق المفتوح العضوية في حسبانته أثناء مداولاته. وقام المؤتمر، في جملة أمور، بما يلي:

(أ) اعترف بحاجة البلدان الأطراف النامية المتأثرة وغيرها من البلدان الأطراف، إلى دعم متواصل وفعال من حيث التكلفة لاستحداث النهج والتنسيق الإقليمي في مجال تنفيذ الاتفاقية (المقرر ١١/م أ-٦)؛

(ب) لاحظ مع التقدير الجهود التي تعكف على بذلها لحد الآن وحدات التنسيق الإقليمية القائمة للمساعدة، إلى جانب أمور أخرى، على وضع برامج وشبكات في مناطقها من أجل تنفيذ برامج العمل الإقليمية (المقرران ١١/م أ-٦ و ١١/م أ-٧)؛

(ج) لاحظ أيضاً الفعالية من حيث التكلفة والكفاءة اللتين يمكن تحقيقهما في إطار تقديم المساعدة للبلدان النامية المتأثرة من خلال تحديد موقع وحدات التنسيق الإقليمية القائمة في المناطق (المقرر ١١/م أ-٦)؛

(د) أحاط علماً بطلب البلدان الأطراف من أوروبا الوسطى والشرقية تحري إمكانية إنشاء ترتيبات تنسيق إقليمية، من جملتها وحدة تنسيق إقليمية (المقرر ١١/م أ-٧)؛

(هـ) اعترف بإمكانية التنسيق الإقليمي في الربط بين الأنشطة الجارية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وأنشطة الأطر الإقليمية الأخرى المتعلقة بقضايا التنمية المستدامة، والدور الذي يمكن أن تؤديه وحدات التنسيق الإقليمية في هذا الصدد (المقرر ١١/م أ-٦)؛

(و) رحب (...) بالجهود التي تبذلها المؤسسات المضيفة لوحدة التنسيق الإقليمية ومختلف البلدان الأطراف والوكالات المتعددة الأطراف من أجل دعم أنشطة الوحدات المذكورة، ودعا المنظمات المضيفة إلى مواصلة دعمها للتكاليف الجارية لوحدة التنسيق الإقليمية (المقرر ١١/م أ-٧).

## جيم- وحدات التنسيق الإقليمية في إطار مشروع الخطة وإطار العمل الاستراتيجيين لمدة ١٠ أعوام وفي إطار تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

١٢- سلمت الأطراف بأهمية تنسيق الجهود الرامية إلى ضمان تنفيذ الاتفاقية بفعالية، بموجب مقرر يقضي بوضع إطار استراتيجي طويل الأجل لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. ومن المتوقع أن يفضي مشروع الخطة الاستراتيجية لمدة ١٠ أعوام المقرر أن ينظر فيه المؤتمر في دورته الثامنة، إلى إمكانية إمعان النظر في الترتيبات الخاصة بوحدات التنسيق الإقليمية. وفي هذا الصدد، قد ترغب الأطراف في مراعاة العناصر التالية:

- (أ) ينبغي أن تواصل الأمانة دعمها لآليات التنسيق الإقليمية بهدف تيسير تنفيذ الاتفاقية؛
- (ب) يمكن اعتبار وحدات التنسيق الإقليمية، من وجهة نظر مؤسسية، جزءاً من أمانة مُشكّلة من جديد. ومن الممكن تحقيق ذلك بإضفاء طابع اللامركزية على وحدات التسهيل من المقرر إلى المناطق؛
- (ج) دعماً لديمومة وحدات التنسيق الإقليمية، يُطلب إلى الأمانة، حالما يسمح هيكل ملاك موظفيها بذلك، بالتشارك مع الآلية العالمية في إضفاء طابع اللامركزية على الوظائف ذات الصلة بوحدات التنسيق الإقليمية، وذلك ضماناً لتقديم الدعم المالي الكافي في إطار الاتفاقية؛
- (د) بإمكان وحدات التنسيق الإقليمية المعززة أن تدعم الأمانة وهيئات المؤتمر الفرعية والآلية العالمية في توحى الفعالية في تقديم الخدمات للبلدان الأطراف المتأثرة في المناطق؛

(هـ) حالما يُعتمد مشروع الخطة الاستراتيجية لمدة ١٠ أعوام، من الممكن أن تتضمن الخطة المتوسطة الأجل التي ستضعها الأمانة اختصاصات جديدة لوحدات التنسيق الإقليمية وبرنامج عمل خاص بهذه الوحدات.

١٣- ونظراً لكون الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات عاكف حالياً على مناقشة وظائف وأنشطة الأمانة وهيئات المؤتمر الفرعية والآلية العالمية ووحدات التنسيق الإقليمية، فقد دعا الفريق المفتوح العضوية رئيس مؤتمر الأطراف إلى إحالة هذه التوصيات إلى رئيس الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات لكي ينظر فيها الفريق أثناء اجتماعاته<sup>(١)</sup>.

-----

---

(١) استجابة لهذه الدعوة، أحال رئيس مؤتمر الأطراف توصيات الفريق المفتوح العضوية إلى رئيس الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات بتاريخ ٢١ أيار/ مايو ٢٠٠٧.